

«ومنه : حكم وقضاء خاص ، وإنما كان يتبع فيه البيئات والأيمان ، وهو قوله ﷺ لعلي رضي الله عنه : الشاهد يرى ما لا يراه الغائب .» (١) اهـ (٢).

وكلام العلامة الدهلوي هنا يعد أول كلام محرر في تقسيم السنة إلى ما هو تشريع ، وما ليس بتشريع قط ، أو على حد تعبيره : ما سبيله سبيل تبليغ الرسالة ، وما ليس سبيله ذلك .

تحرير رشيد رضا لمسألة الاتباع :

وقد عرض العلامة المجدد السيد محمد رشيد رضا لهذه القضية ، حين عرض لتحرير موضوع « الاتباع » للنبي ﷺ ، وما دخله من سوء الفهم ، وذلك في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ (الآية : ١٥٨ من سورة الأعراف) . قال :

« قوله تعالى هنا : ﴿ واتبعوه ﴾ أعم من قوله في الآية التي قبلها : ﴿ وَاتَّبِعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ﴾ فتلك في اتباع القرآن خاصة ، وهذه تشمل اتباعه ﷺ فيما شرعه من الأحكام من تلقاء نفسه ، على القول بأن الله تعالى أعطاه ذلك وأذن له به ، واتباعه في اجتهاده واستنباطه من القرآن إذا كان تشريعاً ، فتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها ، كالجمع بين الأختين المنصوص في القرآن .

« ولا يدخل في اتباعه فيما كان من أمور العادات ، كحديث : « كلوا الزيت وادهنوا به ، فإنه طيب مبارك » رواه أحمد وابن ماجه عن أبي هريرة والحاكم وصححه ، ورواه غيرهما بألفاظ أخرى ، وأسانيده ضعيفة (٣) وحديث : « كلوا البلح

(١) رواه أحمد في مسند علي (٦٢٨) ، وضعف الشيخ شاکر إسناده لانقطاعه ، ورواه أبو نعيم في الحلية ، والبخاري في التاريخ ، وابن منده في معرفة الصحابة بإسناد متصل جيد ، وله شاهد من حديث أنس رواه القضاعي في الشهاب ، ولهذا ذكره الألباني في سلسلته (الصحيحة) برقم (١٩٠٤) .

(٢) انظر : حجة الله البالغة ، ج ١ ص ١٢٨ ، ١٢٩ ، نشر دار التراث بالقاهرة .

(٣) هو في سنن ابن ماجه برقم (٣٣٢٠) ، وفي الزوائد : في إسناده عبد الله بن سعيد المقبري ، وهو متروك ، وقد صححه الحاكم فرداه الذهبي بأن عبد الله واه ، وكذا ضعفه العراقي كما في فيض القدير (٤٣/٥) ، ورواه الترمذي عن عمر ، ورواه هو وأحمد والحاكم عن أبي أسيد : (كلوا الزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة) ، وقال الحاكم : صحيح وأقره الذهبي ، وقال ابن عبد البر : في سننه من الطريقين اضطراب (الفيض : ٤٣/٥) وذكره الألباني في (صحيح الجامع الصغير) برقم (٤٤٩٨) .